النسخ عند الحداثيين ـ نصر حامد أبو زيد أنموذجا ـ

بقلم

كـــمال سـكاك — د/ عبد الرحمن معاشي

جامعة الحاج لخضر1 باتنة — جامعة الأمير عبد القادر ـ قسنطينة

sekak.kamel19@gmail.com

المقدمة:

الحمد لله الّذي أنزل كتابه الكريم هدى للمتّقين، وعبرة للمعتبرين، ورحمة وموعظة للمؤمنين، وأشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، أحيا بكتابه القلوب، وزكّى به النّفوس، وأشهد أنّ نبيّنا محمّدا عبده ورسوله، الّذي كان خلقه القرآن، فصلوات الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم تسليما كثيرا...

أمّا بعد...

فقد تتابعت كلمة عامّة علماء الإسلام في فواتح مؤلّفاتهم، وكريم مدوّناتهم، لجملة من علوم الشّريعة الموقّرة، وفنونها المشرّفة، على أنّ شرف العلم تابع لشرف معلومه، وكرامة عرقه مؤثّرة على مولوده، وقد حصل بالتّتبّع والاستقراء اتّفاق كلمتهم على أنّ من أشرف العلوم جمعا، وأعظمها خيرا ونفعا، العلوم المتعلّقة بكتاب الله تبارك وتعالى، بكلّ أنواعها، من تفسير وعلوم القرآن وغيرها، لأنّها متعلّقة بأعظم كتاب أنزل، على أفضل رسول أرسل، إلى خير أمّة أخرجت للنّاس.

وفي بحثنا الموجز هذا، سيكون حديثنا عن علم من العلوم المتعلّقة بكتاب الله تبارك وتعالى من منظور المدرسة الحداثيّة المعاصرة، ويتعلق الأمر بمبحث النّسخ في القرآن الكريم.

1.التّعريف بالموضوع:

في بحثنا الموجز هذا، سيكون حديثنا عن علم من العلوم المتعلّقة بكتاب الله تبارك وتعالى من منظور المدرسة الحداثيّة المعاصرة، ويتعلق الأمر بمبحث النّسخ في القرآن الكريم.

ولم أتطرّق إلى كلام جميع الحداثيّين في هذا الموضوع، بل اخترت منهم نموذجا وهو المفكّر والكاتب المصريّ المعروف "نصر حامد أبو زيد"، فقد خصّص لهذا المبحث فصلا خاصّا في كتابه (مفهوم النّصّ – دراسة في علوم القرآن).

وهذه الدّراسة الّتي قمت بها هي دراسة تحليليّة نقديّة، تتناول هذا المبحث بالشّرح والتّحليل، كما تتناول كلام الحداثيّين عنه من الجانب النّقديّ كذلك.

2.أهمّيّة الموضوع:

تنبع أهمّيّة الموضوع من كونه يتناول مبحثا يحظى عند علماء الإسلام بمكانة سامية واهتمام فريد، وذلك لعظم أهمّيّته حيث يُعتبر العلم بالنّاسخ والمنسوخ من أَوْلى واجبات المفسّر الّتي يلزمه العناية بها، وذلك لأنّه يعين على تفسير كلام الباري – سبحانه وتعالى–.

كما يعتبر هذا المبحث مُهمًّا غايةَ الأهمّيّة بالنّسبة للمفتي والفقيه، وذلك لأنّ النّسخ له تأثير مهمّ على استنباط الحكم الشّرعيّ.

وإذا نظرنا إلى كلام الحداثيّين حول هذا الموضوع نجدهم يقذفون شبهات هدامة تؤول بهذا المبحث المهمّ إلى الزّوال، ممّايؤدّي إلى وقوع خلل واضطراب كبيرين في استنباط الأحكام الشّرعيّة.

3.أهداف الموضوع: يهدف هذا البحث إلى:

1. الاطّلاع على كلام الحداثيّين في هذا المبحث، وفهم طريقتهم في تطبيق المناهج الحديثة، ومن ثمّ معرفة النّتائج المتوصّل إليها (إيجابا أو سلبا).

2. خدمة البحث العلمي.

3. محاولة التّوصّل إلى أحكام موضوعيّة فيما كتبه الحداثيّون، وخاصّة أنّنا نجدهم يشكون من عدم إنصافهم.

4. التّعرّف على أهمّ أسباب مظاهر الغلط في فهم النّصوص القرآنيّة الموجودة في بعض المؤلّفات المعاصرة للحداثيّين.

5. مناقشة آراء وأفكار الحداثيّين المختلفة، ودحض شبهاتهم حفاظا على قداسة النّصّ القرآنيّ.

4. إشكاليّة البحث:

لقد أحدث هذا الموضوع المهمّ من مواضيع علوم القرآن جدلا كبيرا في أوساط الحداثيّين والعلمانيّين، وخاصّة الأكاديميّين منهم، وقد استغلّوه في بثّ أفكارهم المسمومة وبثّ شبهاتهم للطّعن في مصداقيّة الوحيين، وعليه فإنّه يمكننا طرح الإشكالات الآتية:

- ما المقصود بالحداثة ومن هم الحداثيّون؟
- كيف تعامل الحداثيّون مع موضوع النّسخ في القرآن الكريم؟
- ما هي الشّبهات الّتي قذفوها، والدّعائم الّتي استندوا إليها ليصلوا إلى إنكار ظاهرة النّسخ؟
- كيف يكون الرّدّ على شبهاتهم؟

هذا ما حاولت الإجابة عنه جاهدا من خلال هذا البحث الوجيز.

5.أسباب اختيار الموضوع: هناك جملة من العوامل والأسباب الّتي جعلتني أختار هذا الموضوع بالذّات، أُجملها في ما يلي:

1. كون موضوع البحث متعلّقا بعلم من علوم القرآن الكريم، وشرف العلم بشرف موضوعه؛ ولا شكّ أنّ شرف كتاب الله جلّ وعلا عظيم .

2. كثرة الحداثيّين والمفكّرين والفلاسفة المعاصرين في هذا الزّمن، وما وقع في شأنهم من تباين في الآراء.

3. الوقوف على مثل هذه القراءات يفيد طالب العلم في أخذ الأدب عن أهل العلم في طريقة ردودهم وانتقاد بعضهم لبعض، وبذلهم في كل ذلك النّصيحة لله ولرسوله.

4. اندراج هذا البحث ضمن موضوع الملتقى الدّوليّ، وهو (القراءات الحداثية المعاصرة للعلوم الإسلاميّة – نظرة نقديّة –).

5. كثرة الحديث عن هذه القضايا الّتي أثارها الحداثيّون، حيث إنّها شغلت حيّزا واسعا بين أوساط الأكاديميّين.

6.منهج البحث: خلال دراستي لهذا الموضوع فإنّني قد احتجت إلى استعمال منهجين أساسيّين هما:

1. المنهج التّحليليّ: وذلك من خلال تحليل كلام الحداثيّين وشرحه والتّعليق عليه.

2. المنهج النّقديّ: وذلك من خلال الحكم على أقوالهم بالصّحة أو الخطإ مع ذكر الدّليل على ذلك، كما استعنت في ذلك بآراء العلماء وأحكامهم على مثل هذه الأقوال.

7. الخطّة العمليّة:

قسَّمتُ البحث إلى مقدّمة وعرضٍ وخاتمة.

فأمّا المقدّمة فتناولت فيها طبيعة الموضوع المدروس وأهمّيّته، وسبب اختياره، والإشكاليّة الّتي يهدف للإجابة عليها، كما بيّنتُ أهداف الموضوع والمناهج البحثيّة المعتمدة في البحث، والخطّة البحثيّة المعتمدة في الدّراسة.

وأمّا العرض، وهو صلب الموضوع، فقد قسّمته إلى مبحثين:

أمّا المبحث الأوّل فخصّصتُه للحديث عن موضوع النّسخ عند علماء المسلمين، وقسّمته إلى ثلاثة مطالب، تناولتُ في أوّلها مفهوم النّسخ من النّاحية اللّغويّة ولاصطلاحيّة. وتطرّقت في الثّاني منها إلى ذكر أهمّيّة النّسخ والحكمة منه، وختمت الثّالث منها بذكر أنواع النّسخ.

وأمّا المبحث الثّاني فتناولتُ فيه النّسخ من منظور الحداثيّين، وقسّمته إلى ثلاثة مطالب، تناولت في أوّلها تعريف الحداثة من النّاحيتين اللّغويّة والاصطلاحيّة، وفي المطلب الثّاني من المقصود بالحداثيّين، وختمت الثّالث منها بالحديث عن الشّبهات الّتي بثّها الحداثيّون في هذا الموضوع وحاولت الرّدّ عليها بالحجّة والبرهان.

وأمّا الخاتمة فتكلّمتُ فيها عن أهمّ النّتائج الّتي توصّلتُ إليها في بحثي، كما ذكرت فيها بعض التّوصيات.

وهذه هي الخطّة التّفصيليّة للبحث:

- مقدمة.
- المبحث الأول: النسخ عند علماء المسلمين.
- المطلب الأول: تعريف النسخ.
- الفرع الأول: النسخ في اللغة.
- الفرع الثاني: النسخ في الاصطلاح.
- المطلب الثاني: أهمية النسخ والحكمة منه.

- الفرع الأول: أهمية النسخ.
- الفرع الثاني: الحكمة منه.
- المطلب الثالث: أنواع النسخ.
- المبحث الثاني: النسخ من منظور الحداثيين.
- المطلب الأول: تعريف الحداثة.
- الفرع الأول: الحداثة لغة.
- الفرع الثاني: الحداثة في الاصطلاح.
- المطلب الثاني: من المقصود بالحداثيين.
- المطلب الثالث: شبهات الحداثيين حول النسخ وردها.
- الشبهة الأولى: تخصيص لفظ الآية بالمعنى اللغوي.
- الشبهة الثانية: قولهم بوجوب بقاء النص المنسوخ إلى جانب النص الناسخ.
- الشبهة الثالثة: قولهم إن النسخ كله من باب المنسإ.
- الشبهة الرابعة: قولهم بفتح باب الاجتهاد في هذا الموضوع.

❖ **خاتمة:** أهمّ النّتائج والتّوصيات.

المبحث الأوّل: النسخ عند علماء المسلمين

المطلب الأوّل: مفهوم النسخ

الفرع الأوّل: النّسخ في اللّغة

جاء النّسخ في لغة العرب على عدة معان:

1- **النقل:** قال ابن منظور: (النّسخ اكتتابك كتابا عن كتاب، حرفا بحرف)[1].

[1]- لسان العرب لابن منظور، ص 4407.

2- **الإبـدال:** قـال ابـن منظـور: (والنّسـخ إبطـالُ الشّيـءِ وإقامـةُ آخـرَ مقامَه،...والعرب تقول: نسخت الشّمس الظّلّ وانتسخته: أزالته، والمعنى: أذهبت الظّلّ وحلّت محلّه)[2].

3- **التّغيير:** تقول العرب: نسخت الرّيح آثار الدّيار، غيّرتها[3].

الفرع الثّاني: النّسخ في الاصطلاح.

إنّ النّسخ في معناه الاصطلاحيّ عند المتقدّمين مخالف لما هو عليه عند المتأخّرين، فهو عند المتقدّمين يراد به مطلق البيان، فيدخل فيه: تخصيص العموم، وتقييد المطلق، وبيان المجمل، ورفع الحكم[4].

أمّا عند المتأخّرين فإنّه يراد به: رفع لفظ نصّ شرعيّ أو حكمه، واستبداله بحكم آخر، بنصّ شرعيّ متأخّر عنه.

وعليه فإنّ النّسخ عند المتقدّمين أعمّ منه عند المتأخّرين.

وقد أجمع المسلمون على وقوعه شرعا وعقلا، وأنكره اليهود ظنّا منهم أنه بَداء، كالّذي يرى الرّأي ثمّ يبدو له[5]، وهو باطل في حقّ الله –تبارك وتعالى– لأنّه يستلزم الجهل بالمستقبل.

ولا يقع النّسخ إلّا في الأمر والنّهي ولو ورد بصيغة الخبر، أمّا الخبر الّذي ليس بمعنى الطّلب فلا يدخله النّسخ كالوعد والوعيد، وقصص الأمم الغابرة، وقصص الأنبياء الّتي وردت في القرآن الكريم.

---

[2]- المرجع نفسه، ص 4407.

[3]- المرجع نفسه، ص 4407.

[4]- قواعد التفسير، خالد السبت، ج 02، ص 725.

[5]- الإتقان في علوم القرآن للسيوطي، ص 1436.

المطلب الثاني: أهمّيَة النسخ والحكمة منه

الفرع الأول: أهمّيّة النّسخ:

إنّ هذا المبحث عند علماء الإسلام يحظى بمكانة سامية واهتمام فريد، وذلك لعظم أهمّيّته حيث يُعتبر العلم بالنّاسخ والمنسوخ من أَوْلى واجبات المفسّر الّتي يلزمه العناية بها، وذلك لأنّه يعين على تفسير كلام الباري –سبحانه وتعالى–، قال السّيوطيّ (ت911ه): (قال الأئمّة: لا يجوز لأحد أن يفسّر كلام الله إلا بعد أن يعرف منه النّاسخ والمنسوخ)[6]، وقد قال عليّ لقاصّ: (أتعرف النّاسخ من المنسوخ؟) قال: لا، قال: (هلكت وأهلكت)[7].

كما يعتبر هذا المبحث مُهمًّا غايةَ الأهمّيّة بالنّسبة للمفتي والفقيه، وذلك لأنّ النّسخ له تأثير مهمّ على استنباط الحكم الشّرعيّ.

الفرع الثّاني: الحكمة من النّسخ

النّسخ ممّا خصّ الله به هذه الأمّة دون غيرها، وذلك لحكم عظيمة استنبط منها العلماء ما يلي:

– التّيسير على الأمّة، ورفع الحرج والمشقّة، وهذا من نعم الله تعالى على عباده المؤمنين ورحمته بهم، ومثاله آية الجهاد في سورة الأنفال والّتي لا تبيح التّوليّ يوم الزّحف إلّا إذا كان عدد الكفّار عشرة أضعاف عدد المسلمين، ثمّ خُفّف العدد إلى ضعفين في الآية الّتي تليها مباشرة[8].

– بقاء أجر التّلاوة في حالة نسخ الحكم وبقاء التّلاوة.

---

[6]– الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي، ص 1435.

[7]– المرجع نفسه، ص 1435.

[8]– سورت الأنفال، الآيتين: 66-67.

- أمّا في حال رفع التّلاوة وبقاء الحكم فإنّ الحكمة من ذلك ابتلاءُ هذه الأمّة بالمسارعة إلى امتثال أوامر الله بطريق الظّنّ فيسرعون بأدنى شيء كما سارع الخليل إلى ذبح ولده بمنام، والمنام هو أدنى طرق الوحي[9].

- التّدرّج في التّشريع.

المطلب الثالث: أنواع النسخ

إذا أردنا تقسيم النّسخ واستنباط أنواعه فإنّه يمكننا استخراج أنواع عديدة باعتبارات شتّى، لكنّنا في هذا البحث الوجيز لا نستطيع بسط كلّ الأنواع على جميع الاعتبارات لأنّ هذا البحث يقتضي الإيجاز، لذا سنقتصر على أنواع النّسخ باعتبار نوع النّصّ، وهذا هو الاعتبار الشّائع عند جميع العلماء:

1- **نسخ القرآن بالقرآن:** وله أمثلة كثيرة منها آية الجهاد في سورة الأنفال وقد سبقت الإشارة إليها، ونسخ عدة المتوفّى عنها زوجها من سنة كاملة إلى أربعة أشهر وعشرة أيّام في سورة البقرة[10].

2- **نسخ القرآن بالسّنّة:** وقد اختلف علماء المسلمين في وقوعه فأجازه بعضهم ومنعه آخرون، واستدلّ المانعون بقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنَ ـ ايَةٍ اَوْ نُنسِهَا نَاتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ [البقرة:106] قالوا: "ولا يكون مثل القرآن وخيرا منه إلّا قرآن"، واستدلّ المجيزون بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى﴾ [النجم:03] فالسّنّة أيضا من عند الله، وعليه فإنّه يجوز أن تكون ناسخة للقرآن.

وهناك قول ثالث حكاه ابن حبيب النّيسابوريّ في تفسيره وهو: أنّ السّنّة إذا كانت بأمر الله من طريق الوحي نسخت، وإن كانت باجتهاد فلا[11].

---

[9]- الإتقان للسيوطي، ص 1455.

[10]- سورة البقرة، الآيت الناسخة 232، والآية المنسوخة: 238.

[11]- حكى هذه الأقوال الثلاثة السيوطي في الإتقان، ص 1437.

3- **نسخ السّنّة بالقرآن:** وهو أمر واقع شرعا وله أمثلة عديدة، منها نسخ استقبال بيت المقدس باستقبال الكعبة، ومن المعلوم أنّ ستقبال بيت المقدس في الصّلاة قد ثبت بالسّنّة المتواترة[12]، ونسخ بقوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: 144].

4- **نسخ السّنّة بالسّنّة:** وهو جائز عقلا وواقع شرعا، وله أمثلة كثيرة منها حديث النّهي عن زيارة القبور ونسخه بالجواز.

المبحث الثاني: النسخ من منظور الحداثيّين

المطلب الأوّل: تعريف الحداثة

الفرع الأوّل: الحداثة في اللّغة: لغة[13]: أصل هذه الكلمة من مادّة (حدث)، والحاء والدّال والثّاء أصل واحد وهو كون الشّيء لم يكن. يُقال: حدث أمر بعد أن لم يكن، وصار فلانٌ أُحدوثَة أي كثّروا فيه الأحاديثَ، وشابّ حَدَث وشابّة حَدَثَة: فتيّة في السّنّ، والحَدَث من أحداث الدّهر شبه النّازلة، والأُحدوثَةُ: الحديثُ نفسُه، والحديثُ: الجديدُ من الأشياء، ورجُل حِدْثٌ: كثيرُ الحديث، والحَدَثُ: الإبداءُ. ومحدثات الأمور: ما ابتدعه أهل الأهواء من الأشياء الّتي كان السّلف الصّالح على غيرها. وفي الحديث: "إيّاكم ومحدثات الأمور" جمع محدَثَة بالفتح، وهي ما لم يكن معروفا في كتاب ولا سنّة ولا إجماع.

الفرع الثّاني: الحداثة اصطلاحا: إنّ الحداثة في العالم العربيّ ما هي إلّا امتداد للحداثة في العالم الغربيّ، وعليه فإنّه لابدّ من التّطرّق إلى معنى الحداثة عند الغربيّين للوصول إلى معناها في العالم العربيّ:

---

[12]- مذكّرة في أصول الفقه للشّنقيطي، ص 82.

[13]- كتاب العين للفراهيدي، ج01/ ص 292-293. مقاييس اللّغة لابن فارس، ج02/ ص 36. لسان العرب لابن منظور، ص796. المصباح المنير للفيومي، ص 48. القاموس المحيط للفيروزأبادي، ص 336.

إنّ الباحثين الغربيّين المهتمّين بدراسة الحداثة يتّفقون على أنّ الحداثة منهج تغييريّ ومذهب انقلابيّ في المفاهيم والأفكار، يختفي تحت شعار التّطوّر والتّقدّم، ويقبع أحيانا تحت ستار الأدب والفنّ، وهذا المنهج التّغييريّ جاء نتيجة لمناهج تغييريّة سبقته، وهي ما يعبّرون عنه باسم "الهزّات الحضاريّة" الّتي غيّرت وبدّلت في المفاهيم والأفكار والمبادئ حتّى أنتجت الحداثة بصفتها منهجا لابدّ منه للتّقدّم والتّحضّر الّذي يقوم على التّطوّر والتّغيّر الدّائمين.

والحداثة عندهم ثورة فنّيّة وفكريّة ضدّ ما تخلّفه الأحداث التّاريخيّة في عالمهم الغربيّ من أزمات فكريّة وعقديّة لا ضابط لها، فهم لا يلتزمون بدين حقّ، ولا بشرع صحيح يستمدّون منه العلاج النّاجح لمشكلاتهم، فأزماتهم – لذلك- دائمة، وحوادثهم الفكريّة متكرّرة ومتقلّبة، وعقائدهم متغيّرة ومتبدّلة، لذا فإنّه لابدّ – عندهم- من الحداثة الّتي تعني الإيمان الرّاسخ بالتّطوّر الفكريّ والاجتماعيّ، والتّنكّر للعقائد والأفكار والتّقاليد القديمة من أجل الإتيان بواقع فكريّ وأخلاقيّ واجتماعيّ أفضل، ونظم وقوانين متقدّمة مناسبة للعصر الحديث.

بناء على هذا فإنّ الحداثة عند الغربيّين تعني حتميّة الصّراع مع القديم، وبالتّالي رفضه ونفيه وضرورة التّحوّل والتّطوّر إلى فكر جديد يقوم على أنقاض القديم ويختلف معه في المضمون، ثمّ تأتي المرحلة الزّمنيّة الّتي بعد هذه المرحلة، فتتغيّر وتتطوّر المفاهيم والأفكار لتناسب العصر الجديد وهكذا، فالمبادئ والعقائد والقيم في تطوّر مستمرّ ولكلّ زمن وعصر حداثته.

كما أنّه من أبرز المقوّمات الّتي يجب أن تتميّز بها هذه الحركة الثّوريّة هو أنّه يجب عليها أن لا تنتصر أبدا، بل يجب أن تبقى مستمرّة إلى الأبد، لأنّ انتصارها يمكن أن يؤدّي إلى ثباتها واستقرارها وهو ما يتنافى مع أبرز هدف من أهداف الحداثة.

ومن أبرز سمات الحداثة الفوضى في كلّ شيء، في الأفكار والمبادئ والآداب والفنون وغيرها. يقول الحداثيّ الفرنسيّ فلوبير (ت.....): ((كلّ ما أريد أن أفعله هو أن أنتج كتابا حول لا شيء، وغير مترابط إلّا مع نفسه، وليس مع عوالم خارجيّة، ويفرض نفسه بحكم قوّة أسلوبه...))[14].

ويقول فرانك كيرمود (ت...): ((إنّها لا تعيد صياغة الشّكل، بل تأخذ الفنّ إلى ظلمات الفوضى واليأس))[15]. ويعلّق أحد الغربيّين على هذه العبارة فيقول: (وهذا يعني أنّ الحداثة لا تأخذ بيد الفنّ إلى مواطن الإبداع، وإنّما إلى التّهلكة، وباختصار لا توحي النّزعة التّجريبيّة بالتّكلّف والغموض والتّجديد في الفنّ فحسب، بل توحي أيضا بالضّبابيّة والغربة والتّفكّك...)[16].

ومثل هؤلاء ينطبق عليهم قول الله تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [يوسف: 26]، فهؤلاء بعض أصحاب الحداثة وقادتها يعترفون بالفوضى الفكريّة الّتي مثّلتها وتمثّلها الحداثة.

أمّا بالنّسبة للحداثة عند أتباعها من العرب فهي: ((مذهب فكريّ يسعى لهدم كلّ موروث والقضاء على كلّ قديم، والتّمرّد على الأخلاق والقيم والمعتقدات))[17].

فالحداثة على هذا الأساس ليست مقتصرة على الأشكال الأدبيّة والفنّيّة الظّاهرة فقط، بل هي في الحقيقة ثورة فكرية، وعقيدة جديدة، لها تصوّرها الخاصّ عن الإله

---

[14]– الحداثة ص 25، نقلا عن الحداثة في العالم العربيّ، محمّد بن عبد العزيز العليّ، ص 130.

[15]– في كتابه مقالات حديثة، انظر: الحداثة ص 26. نقلا عن الحداثة في العالم العربيّ، محمّد بن عبد العزيز العليّ، ص 130.

[16]– الحداثة ص 26. نقلا عن الحداثة في العالم العربيّ، محمّد بن عبد العزيز العليّ، ص 131.

[17]– الحداثة في ميزان الإسلام ص 12. نقلا عن الحداثة في العالم العربيّ، محمّد بن عبد العزيز العليّ، ص 136.

والكون والإنسان والحياة. يقول أدونيس (ت....): ((فالكتابة الإبداعيّة هي الّتي تمارس تهديما شاملا للنّظام السّائد وعلاقاته، أعني نظام الأفكار))[18]. وعليه فإنّ أهمّ شرط يجب أن يتوفّر في الحداثيّ هو أن ينبذ الموروث، ويخالف السّائد المألوف، ويثور على الثّابت المعروف.

المطلب الثاني: من المقصود بالحداثيّين

سبق وأن ذكرنا في تعريف الحداثة أنّها منهج ثوريّ تغييريّ، يبحث عن الجديد تحت أنقاض القديم، كما أنّه من أبرز سمات الحداثة نبذ القديم والثّورة عليه ومحاربته.

انطلاقا من هذا المفهوم فإنّنا نقصد بالحداثيّين في هذا البحث كلّ من كانت له علاقة بهذا المنهج الوافد، سواء بالانتماء إليه أو الاقتناع بمبادئه وأفكاره أو الدّفاع عنه أو الدّعوة إليه أو التّشجيع على اعتناقه، وسواء كان ذلك باللّسان أو القلم أو غيرها من الوسائل.

فالحداثة إذن تتعلّق بالفكر والمعتقد والمنهج أكثر من تعلّقها بالزّمن، فهي لا تتعلّق بفترة زمنيّة محدّدة (من..إلى..)، فمن كان هذا معتقده ومنهجه فهو حداثيّ وإن نفى عن نفسه هذه الصّفة، وهو حداثيّ وإن لم يكن من المعاصرين، لأنّ هذا المصطلح إنّما ظهر مؤخّرا في هذا العصر وأطلق على المعاصرين خاصّة.

ومن بين هؤلاء الحداثيّين، أذكر على سبيل التّمثيل لا الحصر: السّوريّ النّصيريّ أدونيس وزوجته خالدة سعيد، والمغربيّ محمّد عابد الجابريّ (ت 2010م)، والمصريّ عليّ البطل، والمصريّ جابر عصفور، والمصريّ إدوار الخرّاط (ت 2015م)، ومحمد جاسم الموسويّ، والسّعوديّ عبد الله الغذاميّ، والمصريّ محمود أمين العالم (ت

[18]– زمن الشّعر ص 296. نقلا عن الحداثة في العالم العربيّ، محمّد بن عبد العزيز العليّ، ص 136.

2009م)، والمصريّ غالي شكري (ت 1998م)، والمصريّ نصر حامد أبو زيد (ت 2010م)، والعراقيّ عبد الوهّاب البياتي (ت 1999م).

هذه على سبيل المثال جملة من أسماء الحداثيّين المشتهرين اليوم على السّاحة الإعلاميّة والثّقافيّة والأكاديميّة، ومن الإنصاف القولُ بأنّ ما ذكرته ابتداءًا – قبل سرد أسماء هؤلاء الحداثيّين– هو منهج ومعتقد الحداثة والحداثيّين في العالمين الغربيّ والعربيّ، ولكن ليس كلّ من عدّ نفسه حداثيّا انطبقت عليه جميع تلك المفاهيم الحداثيّة، لا سيما وأنّ بعض الأدباء والنّقّاد والمفكّرين ركب موجة الحداثة وهو يجهل منهجها الخطير في رفض الثّوابت ممّا جاء به الدّين الحقّ، والدّعوة إلى التّحرّر من الأحكام الشّرعيّة، والمثل الأخلاقيّة.

كما أنّ بعضهم قد يجهل حقيقة مفهوم الحداثة وخصائصها ومرتكزاتها، أو يتجاهلها لحاجة في نفسه.

المطلب الثالث: شبهات الحداثيّين حول النسخ والرّدّ عليها.

الشّبهة الأولى: تخصيصهم للفظ "الآية" في قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ [البقرة:106] بالمعنى اللّغوي دون المعنى الشّرعي، فيفسّرونها على أنّها "العلامة الدّالّة"[19].

والجواب على هذه الشّبهة أن يقال:

1- هذا تخصيص يحتاج إلى دليل شرعيّ، لأنّ لفظ "اية" في هذا الموضع جاء نكرة في سياق الشّرط فهو يفيد العموم كما هو معروف عند الأصوليّين[20]، والأخذ بعموم

[19]- مفهوم النص، لنصر حامد أبو زيد، ص 118.

[20]- المذكّرة للشّنقيطي، ص 197. الأصول من علم الأصول لابن عثيمين، ص 25. شرح الورقات للفوزان، ص 93.

الألفاظ العامّة واجب حتّى يثبت تخصيصها، لأنّ العمل بنصوص الكتاب والسّنّة واجب على ما تقتضيه دلالتها حتّى يقوم دليل على خلاف ذلك[21].

2- إنّ الأصل في ألفاظ النّصوص الشّرعيّة حملها على الحقائق الشّرعيّة، لا على الحقائق اللّغويّة أو العرفيّة إلّا إن دلّ دليل على ذلك، كالسّياق أو غيره. كما أنّ الأصل في كلام أهل اللغّة أن يحمل على الحقائق اللّغويّة، وكلام أهل العرف على الحقائق العرفيّة[22].

3- ثمّ إنّ أهل العلم بالتّفسير من لدن صحابة النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام إلى الآن -في حدود ما بحثت- لم يرد عنهم تخصيصها بالمعنى اللّغويّ دون الشّرعيّ، فهذا دليل على أنّهم يأخذون بها على عمومها[23].

---

[21]- الأصول من علم الأصول لابن عثيمين، ص 26.

[22]- الأصول من علم الأصول لابن عثيمين، ص14.

[23]- منهم: ابن عبّاس، ومجاهد، وأبو العالية، ومحمّد بن كعب القرظيّ، والضّحّاك، وعطاء، وقتادة، والسّدّيّ، والحسن البصريّ، وابن أبي حاتم، كما نقله عنهم الطّبريّ في تفسيره، ج02/ ص388، وابن كثير في تفسيره، ج01/ ص149-150. وانظر: أحكام القرآن للبيهقيّ، ج01/ ص34. أحكام القرآن للجصّاص، ج01/ ص72. تفسير القرطبيّ، ج02/ ص300. تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين، ج01/ ص168. التّفسير الكبير لابن تيمية، ج03/ ص38. تفسير الإمام الشّافعيّ للفرّان، ج01/ ص215. الدّرّ المصون للسّمين الحلبي، ج02/ ص57. الدّرّ المنثور للسّيوطيّ، ج01/ ص542. الجواهر الحسان للثّعالبيّ، ج01/ ص292. اللّباب لأبي حفص الدّمشقيّ، ج02/ ص364. المصابيح للوزير المغربيّ، ص175. تفسير الجلالين، ص17. التّحرير والتّنوير لابن عاشور، ج01/ ص656. التّفسير الوجيز لوهبة الزّحيلي، ص18. التّسهيل للعدويّ، ج02/ ص182. التّفسير الصّحيح لحكمت ياسين، ج01/ ص210. البرهان للزّركشي، ج02/ ص30. الإتقان للسّيوطيّ، ج04/ ص1436. مناهل العرفان للزّرقاني، ج02/ ص140. مباحث في علوم القرآن لمنّاع القطّان، ص228. دراسات في علوم القرآن الكريم لفهد الرّومي، ص406. الواضح في علوم القرآن لمصطفى ديب ومحي الدّين ديب، ص141. المقدّمات الأساسيّة للجديع، ص217. المذكّرة للشّنقيطي، ص65. الأصول من علم الأصول لابن عثيمين، ص40. بحوث منهجيّة في علوم القرآن، موسى إبراهيم، ص148. شرح الورقات للفوزان، ص 13.

بل إنّ اللّغويّين أنفسهم فهموا منها العموم ولم يقصروها على المعنى اللّغويّ[24].

ومخالفة هؤلاء العلماء كلّهم بإحداث قول لم يقولوا به غير جائز شرعا لأنّه خرق لإجماعهم، قال في المراقي[25]:

617-وَخَرْقَهُ فَامْنَعْ لِقَوْلٍ زَائِدِ ... إِذْ لَمْ يَكُنْ ذَاكَ سِوَى مُعَانِدِ.

ولأنّه يلزم من ذلك أنّه قد خفي عنهم بعض ما هو صحيح، ويلزم من هذا القول أنّهم كانوا في بعض أمورهم يعبدون الله على جهالة، وهذا غير جائز على أمّة الإسلام المعصومة بنور الوحيين، بدليل قوله عليه الصّلاة والسّلام: "إِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ"[26].

الشبهة الثانية: قولهم إنّ بقاء النّصّ المنسوخ إلى جانب النّصّ النّاسخ أمر ضروريّ لأنّه يمكن أن يفرضه الواقع مرّة أخرى، كالأمر بقتال الكفّار حال القوّة والصّبر عليهم حال الضّعف[27].

والرّدّ على هذه الشّبهة أن يقال:

1- إنّ القول بوجوب بقاء النّصّ المنسوخ إلى جانب النّصّ النّاسخ قول غير صحيح، وأصرح ما يدلّ على بطلانه هو الواقع الشّرعيّ، فقد ثبت شرعًا رفعُ نصوصٍ منسوخةٍ بألفاظها، والله جلّ وعلا يُثبت ما يشاء ويمحو ما يشاء ولا معقّب لحكمه: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ۝٣٩﴾ [الرّعد:39]، كما أنّه سبحانه

---

[24]- كالفرّاء وغيره. تاج العروس للزّبيدي، مادّة (نسخ)، ج07/ ص355. تفسير البحر المحيط لأبي حيّان، ج01/ ص506. المفردات للرّاغب، ص490.

[25]- مراقي السّعود للشّنقيطي، ص78.

[26]- رواه التّرمذيّ في (كتاب الفتن)، باب: (ما جاء في لزوم الجماعة) ح رقم: 2305، وصححه الألباني في "صحيح سنن الترمذي"، ح رقم: 2167.

[27]- مفهوم النّصّ، نصر أبو زيد، ص 122.

يفعل ما يشاء: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُـمْ يُسْـَٔلُونَ٢٣﴾ [الأنبياء:23]. وإذا ثبت وقوعه شرعا ثبت جوازه عقلا، لأنّ الوقوع أوّل دليل على الجواز[28].

ومن الأدلّة العقليّة على جواز نسخ التّلاوة أنّ ما يتعلّق بالنّصوص القرآنيّة من التّعبّد بلفظها، وجواز الصّلاة بها، وحرمتها على الجنب في قراءتها ومسّها، شبيه كلّ الشّبه بما يتعلّق بها من دلالتها على الوجوب والحرمة ونحوهما، في أنّ كلّا من هذه المذكورات حكم شرعيّ يتعلّق بالنّصّ الكريم، وقد تقتضي المصلحة نسخ الجميع، وقد تقتضي نسخ بعض هذه المذكورات دون بعض، وإذن يجوز أن تنسخ الآية تلاوة وحكما، ويجوز أن تنسخ تلاوة لا حكما، ويجوز أن تنسخ حكما لا تلاوة[29].

أمّا احتجاج المؤلّف على هذه الدّعوى بإمكانيّة فرض الواقع لحكم الآية المنسوخة مرّة أخرى فيُرجع إليه في العمل، فإنّه احتجاج يدلّ على خلط المؤلّف بين النّسخ وبين الأحكام المعلّلة.

أمّا النّسخ فهو رفع تامّ لحكم سابق وتعويضه بحكم لاحق، بحيث لا يجوز العمل بالأوّل مرّة أخرى. وأمّا الأحكام المعلّلة فهي أحكام تدور مع عللها وجودا وعدما، فيوجد الحكم بوجود علّته وينعدم بانعدامها، وهو ما يعرف عند الأصوليّين بالدّوران الوجوديّ والعدميّ. قال في المراقي[30]:

745- أَنْ يُوجَدَ الْحُكْمُ لَدَى وُجُودِ ... وَصْفٍ وَيَنْتَفِي لَدَى الْفُقُودِ.

وقال الزّركشيّ (ت794ه): (ما أُمر به لسبب ثمّ يزول السّبب، كالأمر حين الضّعف والقلّة بالصّبر وبالمغفرة للّذين يرجون لقاء الله ونحوه من عدم إيجاب الأمر

[28]- نظريّة النّسخ، شعبان إسماعيل، ص108. ومناهل العرفان للزّرقاني، ج02/ ص167.
[29]- نظريّة النّسخ، شعبان إسماعيل، ص110. ومناهل العرفان للزّرقاني، ج02/ ص169.
[30]- مراقي السّعود للشّنقيطي، ص93.

بالمعروف والنّهي عن المنكر والجهاد ونحوها، ثمّ نسخه إيجاب ذلك. وهذا ليس بنسخ في الحقيقة، وإنّما هو نسْء كما قال تعالى: ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ فالمنسأ هو الأمر بالقتال إلى أن يقوى المسلمون، وفي حال الضّعف يكون الحكم وجوب الصّبر على الأذى. وبهذا التّحقيق تبيّن ضعف ما لهج به كثير من المفسّرين في الآيات الآمرة بالتّخفيف أنّها منسوخة بآية السّيف، وليس كذلك بل هي من المنسإ، بمعنى أنّ كلّ أمر ورد يجب امتثاله في وقت ما لعلّة توجب ذلك الحكم، ثمّ ينتقل بانتقال تلك العلّة إلى حكم آخر وليس بنسخ، إنّما النّسخ الإزالة حتّى لا يجوز امتثاله أبدا)[31].

الشبهة الثالثة: قولهم إنّ النّسخ كلّه من باب "المنسإ" أي المؤجّل، وكلّ حكم يمتثل في وقته، ويكون معنى "التّبديل" هو تبديل الأحكام لا النّصوص بلفظها، لأنّ تبديل ألفاظ النّصوص يتناقض مع حكمة التّيسير والتّدرّج في التّشريع[32].

والرّدّ على هذه الشّبهة أن يقال:

إنّ القول بأنّ النّسخ كلّه من باب المنسإ في حقيقته إنكار لوقوع النّسخ بمعناه المصطلح عليه عند علماء القرآن والأصول، وهذا القول مجازفة تردّها العديد من الأدلّة، هي:

1. الآيات المتّفق على نسخها بين علماء القرآن والتّفسير.
2. أنّه لم يقل أحد من هؤلاء العلماء بجواز العمل بالحكم المنسوخ، وهذا مستوحى من تعريفهم للنّسخ، بل نصّوا على خلاف ذلك، وهو أنّ النّصّ المنسوخ لا يجوز امتثاله بعد نسخه أبدا، كما هو ظاهر كلام الزّركشيّ. (ت794ه) الّذي سقناه قريبا.

---

[31]– البرهان للزّركشي، ج02/ ص42. وانظر: الإتقان للسّيوطيّ، ج04/ ص1438.
[32]– مفهوم النّصّ، نصر أبو زيد، ص 123.

3. أنّ الله جلّ وعلا قد عطف النّسء على النّسخ في الآية: (﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا﴾ [البقرة:106] والأصل في العطف عند علماء اللغة أنّه يقتضي المغايرة[33].

4. أنّ العلماء الّذين فسّروا هذه الآية لم يجعلوا للنّسخ والنّسء معنى واحدا، بل فرّقوا بينهما[34].

5. أنّ الاختلاف في المبنى يدلّ على الاختلاف في المعنى.

الشّبهة الرابعة: قولهم بأنّ باب الاجتهاد في النّسخ مفتوح[35]. والرّدّ على هذه الشّبهة أن يقال: – إذا كان المقصود من ذلك معرفة الآيات النّاسخة والمنسوخة، فهذا أمر يسوغ فيه الاجتهاد.

– أمّا إذا كان المقصود ادّعاء النّسخ دون استناد إلى نصّ فهذا باطل، وذلك لأنّ النّسخ هو إبطال حكم شرعيّ قديم وإبداله بآخر جديد، فهو في حقيقته تشريع، والتّشريع لا يكون إلّا من عند الله تبارك وتعالى: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ [الشّورى:21] وقد انقطع التّشريع بوفاة خاتم الأنبياء والمرسلين، وعليه فإنّه لا مجال للاجتهاد في مثل هذه الأمور لأنّها مختصّة بالله سبحانه وتعالى، قال ابن الحصّار: "إنما يرجع في النسخ إلى نقل صريح عن رسول الله عليه الصلاة والسلام، أو عن صحابي يقول: آية كذا نسخت كذا، ... ولا يعتمد في النسخ قول عوام المفسرين، بل ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل صحيح ولا معارضة بينة، لأن النسخ يتضمن رفع حكم وإثبات حكم تقرر في عهده –عليه الصلاة والسلام–، فالمعتمد فيه النقل والتاريخ دون الرأي والاجتهاد"[36].

---

[33]– قواعد التّفسير، خالد السّبت، ج01/ ص 434.

[34]– تفسير الطّبري، ج02/ ص388.

[35]– مفهوم النّصّ، نصر أبو زيد، ص 125.

[36]– الإتقان للسيوطي، ص 1454.

الخاتمة:

بعد هذه الرّحلة الشّاقّة مع كتابات الحداثيّين عن هذا المبحث المهمّ من مباحث علوم القرآن، تراكمت لديّ قناعات كانت هي نتاج هذا البحث وخلاصته وهي:

1. إنّ لفظ "الآية" المذكور في سورتي البقرة والنّحل يجب حمله على عموم المعنيين اللّغويّ والشّرعي، ولا يجوز قصره على المعنى اللّغويّ كما فعل الحداثيّون.
2. أنّ بقاء النّصّ المنسوخ إلى جانب النّصّ النّاسخ ليس أمرا لازما وضروريّا كما يدّعي أهل الحداثة.
3. إنّ النّسخ والنّسء أمران متغايران، ولايكونان بنفس المعنى البتّة كما يدّعي الحداثيّون، وينكرون النّسخ بمعناه المصطلح عليه عند أهل الأصول وعلماء القرآن ويحصرون معناه في النّسء.
4. إنّ أصحاب هذه المدرسة قد أعطوا للعقل البشريّ والواقع المعيش أكثر من حقّهما، وكلّفوهما ما لا يطيقان، ورفعوا من قيمتهما، وضخّموا حجمهما حتّى ساووهما بالوحي، بل قدّموهما عليه.
5. لقد قام أصحاب هذه المدرسة بتأويل حقائق النّصوص الشّرعيّة بما يتماشى مع عقولهم القاصرة، وأفهامهم السّقيمة، وواقعهم الكارثيّ، ومكتشفات الحضارة الغربيّة، والنّظريّات العلميّة الغربيّة.

التّوصيات:

إنّ لي بعض التّوصيات الّتي أنصح بها في هذا الموضوع، أوجّهها إلى هؤلاء:

1. إلى ورثة الأنبياء، أهل العلم الغيورين على دينهم من التّحريف والتّبديل، أن يتصدّوا لموجة التّحريف والتّأصيل لمفاهيم الغرب التي يحمل لواءها كُتّاب ومفكّرون وصحفيّون وغيرهم، وأن يقولوا فيها قولا فصلا لا يخافون في الله لومة لائم، فتلك

وظيفتهم الأولى ولهم في علمائنا السّابقين سلف صالح حين تصدّوا لمقولات أهل الزّيغ والضّلال.

2. إلى طلّاب الدّراسات العليا، أن يركّزوا دراساتهم ورسائلهم ويصبّوا جهودهم في هذا الجانب الهامّ في الذّود عن الدّين والمنافحة عن الشّريعة والكشف عن زيف الدّعاوى المناوئة لها.

3. كما أوصي كلّ طالب للحقّ بأن يتمسّك بمنهج السّلف رضوان الله عليهم في الفهم والاستنباط، والّذي وضحه وبيّنه العلماء الثقات رحمهم الله، وأن يعضّوا عليها بالنّواجذ ولا يلتفتوا إلى البهرج الزّائف من دعوات التّجديد، واتّهام الفكر الدّينيّ بالتّعقيد، والعجز عن توليد فهم عصريّ مواكب لتطوّرات الحياة، كائنا من كان صاحبها.

4. كما أوصي أن يتخلّص الدّعاة وأهل العلم من عُقدة النّقص والانهزاميّة والشّعور بالدّونيّة أمام مفاهيم العلمانيّة الّتي طمّت وعمّت، حتّى حالت ممّا يحول دون جهرهم بالكفر بها، لمناقضتها أسس العقيدة الإسلاميّة ومحكمات الشّريعة، وأنّه لا مكان لاحترامها كحريّة الاعتقاد والرّأي والتّعبير، والمواطنة الّتي أصبحت أوثانا تُعبد من دون الله.

5. الحرص على العمل بالعلم، لأنّ من يعمل ويتعبّد لله تعالى بعلمه فهو طائع له سبحانه، وجدير بأن يثبّته الله على الحقّ. والنّاظر في سير دعاة القراءة الجديدة للنّصّ يجدهم من أبعد النّاس عن العمل بالدّين ، إن لم يكونوا عديمي الدّين أصلا. يقول حسن حنفي[37] في أوّل كتابه (من العقيدة إلى الثّورة): (وإذا كان القدماء قد وضعوا

[37]– هو حسن حنفيّ حسنين، مفكّر مصريّ من مواليد 1935م، يقيم في القاهرة ويعمل أستاذا جامعيّا، وهو واحد من منظّري تيّار اليسار الإسلاميّ. من مؤلّفاته: (التّراث والتّجديد). نصر.أبو زيد ومنهجه في التّعامل مع التّراث، إبراهيم النّعميّ، ص33.

عقائدهم بناء على سؤال الأمراء والسّلاطين، أو بعد رؤية صالحة للوليّ أو النّبيّ أو بعد استخارة الله، فإنّنا وضعنا "من العقيدة إلى الثّورة" دون أيّ سؤال من أحد أو رؤية أو استخارة)[38]. ويقول: (وكما يستعين القدماء بالله، فإنّنا نستعين بقدرة الإنسان على الفهم والفعل)[39]. ويقول أيضا: (حالنا لا يتطلّب حمدا ولا ثناء)[40].

قائمة المصادر والمراجع

❖ القرآن الكريم.

1. الإتقان في علوم القرآن، للحافظ أبي الفضل جلال الدّين عبد الرّحمن بن أبي بكر السّيوطيّ (ت911ه). ت: مركز الدّراسات القرآنيّة، مجمّع الملك فهد لطباعة المصحف الشّريف، المدينة المنوّرة، المملكة العربيّة السّعوديّة، 1426ه.

2. أحكام القرآن، للإمام: أبي بكر أحمد بن عليّ الرّازيّ الجصّاص، ت: محمّد الصّادق قمحاوي، دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت، لبنان، 1412ه-1992م.

3. أحكام القرآن، للإمام: أبي عبد الله محمّد بن إدريس الشّافعيّ، جمعه: أبو بكر أحمد بن الحسين بن عليّ بن عبد الله بن موسى البيهقيّ النّيسابوريّ، ت: محمّد زاهد بن الحسن الكوثريّ، مكتبة الخانجيّ، القاهرة، ج.م.ع، ط02، 1414ه-1994م.

4. الأصول من علم الأصول، محمّد بن صالح بن عثيمين، دار الإمام مالك للكتاب،باب الوادي، الجزائر العاصمة، ط01، 1424ه-2004م.

5. بحوث منهجيّة في علوم القرآن الكريم، موسى إبراهيم الإبراهيم، دار عمّار، عمّان، الأردن، ط02، 1416ه-1996م.

[38]- من العقيدة إلى الثّورة، حسن حنفي ص44. نقلا عن (بدعة إعادة فهم النّصّ) للمنجّد، ص105-106.

[39]- المرجع السّابق، ص50. نقلا عن (بدعة إعادة فهم النّصّ) للمنجّد، ص106.

[40]- المرجع السّابق، ص14. نقلا عن (بدعة إعادة فهم النّصّ) للمنجّد، ص106.

6. البرهان في علوم القرآن، للإمام بدر الدّين محمّد بن عبد الله الزّركشيّ، ت: محمّد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التّراث، القاهرة، جمهوريّة مصر العربيّة.

7. تاج العروس من جوهر القاموس، للسّيّد محمّد مرتضى الحسينيّ الزّبيديّ، ت: عبد السّتّار أحمد فرّاج، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، 1385ه-1965م.

8. التّسهيل لتأويل التّنزيل، لأبي عبد الله مصطفى بن العدويّ، مكتبة الهدى، ط01، 1416ه-1996م.

9. تفسير الإمام الشّافعيّ، للإمام: أبي عبد الله محمّد بن إدريس الشّافعيّ، ت: أحمد بن مصطفى الفرّان، دار التّدمريّة، الرّياض، م.ع.س، ط01، 1427ه-2006م.

10. تفسير البحر المحيط، محمّد بن يوسف أبي حيّان الأندلسيّ (ت745ه)، ت: عادل أحمد عبد الموجود، عليّ محمّد عوض، زكريّا عبد المجيد النّونيّ، أحمد النّجوليّ الجمل، تقريظ: عبد المجيد الفرماوي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ط01، 1413ه-1993م.

11. تفسير التّحرير والتّنوير، محمّد الطّاهر بن عاشور، الدّار التّونسيّة للنّشر، 1984م.

12. تفسير الجلالين، جلال الدّين المحلّي وجلال الدّين السّيوطيّ، تقديم: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير.

13. التّفسير الصّحيح، حكمت بن بشير بن ياسين، دار المآثر، المدينة النّبويّة، المملكة العربيّة السّعوديّة، ط01، 1420ه-1999م.

14. تفسير القرآن العزيز، للإمام أبي عبد الله محمّد بن عبد الله بن أبي زمنين، ت: أبي عبد الله حسين بن عكاشة، محمّد بن مصطفى الكنز، الفاروق الحديثة للطّباعة والنّشر، القاهرة، ج.م.ع، ط01، 1423ه-2002م.

15. تفسير القرآن العظيم، للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشيّ الدّمشقيّ، دار الكتاب الحديث، ط01.

16. التّفسير الكبير، للإمام تقيّ الدّين ابن تيمية، ت: عبد الرّحمن عميرة، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان.

17. التّفسير الوجيز على هامش القرآن العظيم، وهبة الزّحيليّ، دار الفكر، دمشق، سوريا.

18. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمّد بن جرير الطّبريّ (ت310ه)، ت: عبد الله بن عبد المحسن التّركيّ، هجر للنّشر والتّوزيع، القاهرة، مصر، ط01، 1422ه-2001م.

19. الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمّنه من السّنّة وآي الفرقان، لأبي عبد الله محمّد بن أحمد بن أبي بكر القرطبيّ (ت671ه)، ت: عبد الله بن عبد المحسن التّركيّ، محمّد رضوان عرقسوسي، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، لبنان، ط01، 1427ه-2006م.

20. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرّحمن بن محمّد بن مخلوف أبو زيد الثّعالبيّ المالكيّ (ت875ه)، ت: عليّ محمّد عوض، عادل أحمد عبد الموجود، عبد الفتّاح أبو سنّة، دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت، لبنان، ط01، 1418ه-1997م.

21. الحداثة في العالم العربي، محمد بن عبد العزيز العليّ.

22. الدّرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف المعروف بالسّمين الحلبيّ (ت756ه)، ت: أحمد محمّد الخرّاط، دار القلم، دمشق، سوريا.

23. الدّرّ المنثور في التّفسير بالمأثور، للإمام: جلال الدّين السّيوطيّ، ت: عبد الله بن عبد المحسن التّركيّ، مركز هجر، القاهرة، ج.م.ع، ط01، 1424ه-2003م.

24. دراسات في علوم القرآن الكريم، لفهد بن عبد الرّحمن بن سليمان الرّومي، الرّياض، م.ع.س، ط14، 1426ه-2005م.

25. سنن التّرمذيّ، المسمّى: الجامع الكبير، للحافظ: أبي عيسى محمّد بن عيسى بن سورة التّرمذيّ، ت: شعيب الأرناؤوط، عبد اللّطيف حرز الله، دار الرّسالة العالميّة.

26. شرح الورقات في أصول الفقه، عبد الله بن صالح الفوزان، مكتبة دار المنهاج للنّشر والتّوزيع، الرّياض، المملكة العربيّة السّعوديّة، ط03، 1432ه.

27. صحيح سنن التّرمذيّ، محمّد ناصر الدّين الألبانيّ، مكتبة المعارف للنّشر والتّوزيع، الرّياض، م.ع.س، ط01، 1420ه-2000م.

28. القاموس المحيط، مجد الدّين محمّد بن يعقوب الفيروزأبادي، ت: أنس محمّد الشّامي، زكريّا جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، ج.م.ع، 1429ه-2008م.

29. قواعد التّفسير -جمعا ودراسة-، خالد بن عثمان السّبت، دار ابن عفّان، القاهرة، ج.م.ع، ط02، 1429ه-2008م.

30. كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيديّ (ت170ه)، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ط01، 2003م، 1424ه.

31. اللّباب في علوم الكتاب، أبي حفص عمر بن عليّ بن عادل الدّمشقيّ الحنبليّ (ت:880ه)، ت: عادل عبد الموجود، عليّ محمّد عوض، محمّد سعد رمضان حسن، محمّد المتولّي الدّسوقيّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، ط01، 1419ه-1998م.

32. لسان العرب، لابن منظور، ت: عبد الله عليّ الكبير، محمّد أحمد حسب الله، هاشم محمّد الشّاذليّ، دار المعارف، القاهرة، جمهوريّة مصر العربيّة.

33. مباحث في علوم القرآن، منّاع القطّان، مكتبة وهبة، القاهرة، ج.م.ع، ط11، 1421ه-2000م.

34. مذكّرة في أصول الفقه، محمّد الأمين بن محمّد المختار الشّنقيطيّ (ت1393ه)، دار العلوم والحكم للطّباعة والنّشر والتّوزيع، دمشق، سوريا، ط04، 1425ه-2004م.

35. مراقي السّعود لمبتغي الرّقيّ والصّعود، سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم الشّنقيطيّ، مراجعة: محمّد ولد سيدي ولد حبيب الشّنقيطيّ، دار المنارة للنّشر.والتّوزيع، جدّة، المملكة العربيّة السّعوديّة، ط01، 1416ه-1995م.

36. المصابيح في تفسير القرآن العظيم، للحسين بن عليّ المعروف بالوزير المغربيّ، ت: عبد الكريم بن صالح بن عبد الله الزّهرانيّ، بحث مقدّم لنيل درجة الدّكتوراه، بقسم الدّراسات العليا العربيّة، كلّيّة اللّغة، جامعة أمّ القرى، م.ع.س، 1421ه-2000م.

37. المصباح المنير، أحمد بن محمّد بن عليّ الفيّوميّ المقرئ، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، 1987م.

38. معجم مقاييس اللّغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريّا (ت395ه)، ت: عبد السّلام محمّد هارون، دار الفكر للطّباعة والنّشر والتّوزيع، 1399ه-1979م.

39. المفردات في غريب القرآن، أبي القاسم الحسين بن محمّد المعروف بالرّاغب الأصفهانيّ، مكتبة نزار مصطفى الباز.

40. مفهوم النّصّ، دراسة في علوم القرآن، نصر حامد أبو زيد، المركز الثّقافيّ العربيّ، الدّار البيضاء، المغرب، ط05، 2000م.

41. المقدّمات الأساسيّة في علوم القرآن، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسّسة الرّيّان، بيروت، لبنان، ط01، 1422ه-2001م.

42. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمّد عبد العظيم الزّرقاني، ت: فوّاز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربيّ، بيروت، لبنان، ط01، 1415ه-1995م.

43. نظريّة النّسخ في الشّرائع السّماويّة، شعبان محمّد إسماعيل، دار السّلام، ط01، 1408ه-1988م.

44. الواضح في علوم القرآن لمصطفى ديب ومحي الدّين ديب، دار الكلم الطّيّب، ودار العلوم الإنسانيّة، دمشق، سوريا، ط02، 1418ه-1998م.